

وزارة المالية

قرار رقم ١٢١٨ لسنة ٢٠٠٠

بشأن تعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم ٤٠٢ لسنة ١٩٧٨

بإعادة البناء التنظيمي لمصلحة الضرائب

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون

رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وتعديلاته ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٥٥٧ لسنة ١٩٧٧ بشأن إعادة تنظيم وزارة المالية

والمصالح التابعة لها ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٠٢ لسنة ١٩٧٨ بشأن إعادة البناء التنظيمي لمصلحة الضرائب

والمصالح التابعة لها ؛

وعلى القرارين الوزاريين رقمي ١٠٥ لسنة ١٩٨٤ ، ٤١٨ لسنة ١٩٩١ بشأن تعديل

بعض أحكام القرار الوزاري رقم ٤٠٢ لسنة ١٩٧٨ بإعادة البناء التنظيمي لمصلحة الضرائب ؛

وبناء على ما عرضه علينا رئيس مصلحة الضرائب ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يستبدل نص البند (١٨) من القرار الوزاري رقم ٤١٨ لسنة ١٩٩١ بشأن تعديل

بعض أحكام القرار الوزاري رقم ٤٠٢ لسنة ١٩٧٨ بإعادة البناء التنظيمي

لمصلحة الضرائب المشار إليه وذلك بتعديل مسمى مكافحة تهريب ضرائب الغريبة ثان

ومقرها مدينة طنطا ، ليكون :

(١٨) مكافحة تهريب ضرائب المخفية ومقرها منوف .

(المادة الثانية)

يعدل البند (٦) من المادة ٩ (مكرر) المضافة بالقرار الوزاري رقم ١٠٥ لسنة ١٩٨٤
يتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم ٤٠٢ لسنة ١٩٧٨ ، ليكون :

(٦) مكافحة التهرب الضريبي لمناطق ضرائب الغربية أول وثان وكفر الشيخ
والقليوبية ومقرها طنطا .

(المادة الثالثة)

يلغى كل نص يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويحمل به من تاريخ نشره ، ولرئيس المصلحة
إصدار القرارات اللازمة لتنفيذه .

صدر في ٢٠٠٠/٩/١٠

وزير المالية

دكتور / مدهت حسنين